

الحاسبة النموذجية . مقاييس القاسون التجاري

(I) - اعطاء المؤلف السليم لجمعية الأعمال التالية .

1- اجراء شخص الى بنك وحصوله على قرضه من اجل انشاء مقارلة حرقه

الكل بالنسبة للبنك هو عمل تجاري حسب المولوع (الأعمال المهنية) حسب اعدادها
فاتح وهو عمل منفرد . بالنسبة للشخص ، فله قرضه هو عمل مدني ، اما حقوق
انشاء مقارلة حرقه فهو عمل تجاري بحسب المولوع .

2- شراء تاجر سيارة من اجل انشاء الشركة الشخصية والعائلية
: شراء تاجر للسيارة هو عمل مدني (استقالة شخصية) اما شراءه للتأجير
من اجل توزيع السخايع المتعلقة بحاجته تجارته هو عمل تجاري بالتبعية
(م ك ف ق س ج) ، وانما تطلبه مؤلفه التاجر .

3- قيام المزارع بجني محصوله وبيعه لتاجر الذي قام باخاره ببيعته من اجل الربح .
- جني المزارع محصوله وبيعه هو عمل مدني لان اعمال الزراعة لا تعد تجارية حتى ولو حققت
ارباحا بشرط ان لا تكون في شكل مقاولات - شراء التاجر واحدة البيع للمحصول هو عمل
تجاري منفرد (م ك ف ق س ج) - انشاء من اجل اعادة البيع .

(II) اجيب به صحيح او خطأ مع التحليل .

1- يمكن للقاهر حين بلوغه سن الاثنية ولبه في غيبته في نزوله الاجارة انه يحل محل
ذلك (القاهر المبرأ) وذلك بعد حصوله على اذنه من وليه لو جعل خازنة له داره على
من طرف المحكمة ، الا ان للقاضي السلطة التقديرية في منع المعارضة اذا ما اقتضت مصلحة
القاهر ذلك (م ك ف ق س ج) .

2- يجب على القاضي عدم اطلاع الكلي على القاتر استجلاء في كل شك في وفاء المدين
جميع احواله من اعادة كماله فاتح حله معينه على سيد العسر دلي في وفاء .
فبعض الشركة ، الارش ، العقول .